

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣٩١ لسنة ١٩٦٢

تعيين مديرين عامين بمناقص الإسكان والمرافق بالمحافظات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلـى القانون رقم ٤١٠ لـسـنة ١٩٥١ بـشـأن نـظـام مـوظـفـي الدـولـة وـالـقوـانـينـ المـعـدـلـةـ لهـ ،

قرر :

مادة ١ — يعين السادة المنهجون من الدرجة الأولى الآتية أسماؤهم في وظائف مديرین عامین لمناقص الإسكان والمرافق بالمحافظات بدرجة مدير عام :

- المهندس حامد ابراهيم السكري .
- « عزيز مذكور محمد حسين مذكور .
- « شكري أحمد وصفي .
- « محمد الصادق عبد المعطى .
- « أحمد محمد هزب حسين .
- « عبد الحميد حسن فريد عبد البر .
- « ابراهيم يسرى سليمان .
- « لويس قلنس بشارة .
- « عبد الرحمن جودت .
- « محمد علي عبد الرحمن .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ صفر سنة ١٣٨٢ (١٩ يوليه سنة ١٩٦٢)

بـحـالـ عـبدـ النـاصـرـ

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣٩٠ لسنة ١٩٦٢

تعيين مديرین عامین بـزيارة الإـسـكـانـ وـالـمـرـاـقـىـ بـالـإـدـارـةـ

الـعـامـةـ لـالـإـسـكـانـ وـالـادـارـةـ العـامـةـ لـالتـخـطـيـطـ المـدـنـ وـالـقـرـىـ

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلـى القانون رقم ٤١٠ لـسـنة ١٩٥١ بـشـأن نـظـام مـوظـفـي الدـولـة وـالـقوـانـينـ المـعـدـلـةـ لهـ ،

قرار :

مادة ١ — يعين السادة :

المهندس لويس مطا الله فليت مدير عام الادارة العامة للتخطيط والإسكان من درجة مدير عام مدير عاماً للادارة العامة للإسكان بذلك درجته .

المهندس محمد سامي العطار وكيل المدير العام للادارة العامة للتخطيط والإسكان من درجة مدير عام مدير عاماً للادارة العامة للتخطيط المدن والقرى بذلك درجته .

المهندس محمد طاهر محمود الجوني مدير القسم من الدرجة الأولى بالادارة العامة للهـانـيـ وـكـيلـ المـديـرـ العـامـ للـادـارـةـ العـامـةـ لـالتـخـطـيـطـ المـدـنـ وـالـقـرـىـ بـذـاتـ درـجـتـهـ .

المهندس توفيق أحد عبد الجاد مدير القسم من الدرجة الأولى بالمؤسسة المصرية العامة للأبنية العامة وكيل المدير العام للادارة العامة للتخطيط المدن والقرى بدرجة مدير عام مع إعارة لحكومة السعودية .

المهندس حسين أحمد على السرجاني مدير القسم من الدرجة الأولى بالادارة العامة للتخطيط والإسكان وكيل المدير العام للادارة العامة للإسكان بدرجة مدير عام .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ صفر سنة ١٣٨٢ (١٩ يوليه سنة ١٩٦٢)

بـحـالـ عـبدـ النـاصـرـ